

إبرام عقود عمل الرياضيين Athletes Work Contracts

بشير محمد أمين

جامعة جيلالي ليابس- سيدي بلعباس، الجزائر

maitreamine@yahoo.fr

زياد علاء الدين*

جامعة جيلالي ليابس- سيدي بلعباس، الجزائر

alaaeddineaz@gmail.com

- تاريخ الإرسال: 2021/05/23 - تاريخ القبول: 2021/07/06 - تاريخ النشر: 2021/11/13

الملخص: إن هذا العقد يخضع إلى القواعد العامة في قانون العمل باعتباره عقد عمل، بالإضافة إلى القواعد المنصوص عليها في القانون المدني والتي تنظم العقود بصفة عامة، وكذلك يخضع هذا العقد لقواعد الاحتراف الصادرة عن الاتحادات في هذا المجال. ودراستنا هنا تتمحور بالأساس حول جزئية معينة تتمثل في كيفية إبرام هذا العقد والتي سنحاول من خلالها إبراز أهم التقنيات القانونية والتي تجعله يقوم بطريقة احترافية.

الكلمات المفتاحية: العقد - الرياضي - العمل - الإبرام.

Abstract: This contract is subject to the general rules in the labor law as it is an employment contract, in addition to the rules stipulated in the civil law that regulate contracts in general, and this contract is also subject to the rules of professionalism issued by unions in this field.

Our study here mainly revolves around a specific part of how to conclude this contract, through which we will try to highlight the most important legal techniques that make it perform in a professional manner.

Keywords: Contract - athlete - work - conclusion.

* المؤلف المرسل: زياد علاء الدين

مقدمة:

يبرم عقد العمل الرياضي غالبا بين الرياضي المحترف أو المدرب مع أحد الأندية الرياضية المحترفة¹، والتي تحترف نشاط رياضي معين، وطبقا للقواعد العامة التي تحكم العقود فإنه يتعين لكي ينعقد هذا العقد صحيحا ومنتجا لآثاره أن تتوفر فيه شروط معينة، وهي شروط الانعقاد وشروط الصحة مع مراعاة ما تقتضي به لوائح الاحتراف من أحكام خاصة في هذه الشروط²، وعلى هذا فإن بيان كيفية إبرام عقد العمل الرياضي تقتضي أن نعرض بعض التقنيات القانونية عند إبرامه فما هي المراحل التي يمر بها عند ذلك؟.

قبل تشكل العقد من خلال تطابق إرادتي الأطراف، الرياضي والنادي المستخدم واتفاقهما على العناصر الأساسية لعقد العمل، فإن هذا الأخير يكون غالبا موضوعه مرحلة مسبقة من المفاوضات، يتخللها أحيانا توقيع ما قبل التعاقد³، ومن خلال ذلك سنقوم بتقسيم هذه الدراسة إلى عنصرين نتناول في الأول مرحلة المفاوضات وما قبل التعاقد، وفي الثاني نتناول مرحلة تكوين العقد.

1- المفاوضات وما قبل التعاقد :Négociation et avant-contrat

حتى يتمكن النادي والرياضي من الاتفاق على شروط عقد العمل فإنهما غالبا ما يلجآن إلى التفاوض مسبقا على العناصر الأساسية للعقد المقترح⁴، وتعرف هذه الطريقة بالمحادثات pourparlers، وتكون غالبا عن طريق وسطاء محترفين، كالمحامين و/أو الوكلاء الرياضيين، من أجل حماية هذه المفاوضات، ومن أجل حماية هذه المفاوضات فإن الأطراف يلجئون إلى تقنية تعرف بما قبل التعاقد des avant-contrats وعلى وجه الخصوص الوعد بالتعاقد، وهذا الأخير يستعمل أيضا من أجل الحفاظ على الرياضيين الشباب أثناء تكوينهم⁵. وعليه نقسم هذا العنصر على النحو التالي.

1.1-المفاوضون في عقد العمل (الوكيل الرياضي و/أو المحامي):

نتطرق من خلاله إلى:

¹ عبد الحميد عثمان الحنفي، عقد احتراف لاعب كرة القدم - مفهومه - طبيعته القانونية - نظامه القانوني -، دراسة مقارنة بين لوائح الاحتراف في بعض الدول العربية، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2008، ص91.

² رجب كريم عبد الإله، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر والدول الأخرى والإتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، 2008، ص84.

³ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, juris Edition, Paris, 2012, P24.

⁴ Jean-Pierre Karaquillo, Le Droit Du Sport, 3eme édition, Dalloz, paris, 2011, p 83.

⁵ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P25.

1.1.1 - الوساطة النظامية Activité de courtage réglementée

هي نشاط يتمثل في وضع الرياضي ضمن نادي مستخدم Club Employeur، وتعتبر نظامية إذا تم السماح للوكلاء الرياضيين بممارستها، وذلك من خلال منحهم شهادة من الاتحاد الرياضي المختص لممارسة نشاط الوكيل الرياضي وهو ما نصت عليه المادة L222-7 من قانون الرياضة الفرنسي⁶.

كما أن نشاط الوكيل الرياضي هو الآن مفتوح للمحامي شريطة النجاح في امتحان الوكيل للنشاط الرياضي الذي يريد الالتحاق به L222-19-1 من قانون الرياضة الفرنسي السالف الذكر.

وعليه يمكن تعريف الوكيل الرياضي على أنه شخص طبيعي يكون مسجلا ومرخصا له من قبل الإتحاد الوطني أو الإتحاد الدولي أو أي من الاتحادات الأخرى للعمل بصفة وكيل اللاعبين⁷، وبالرجوع إلى قواعد القانون 05-13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها⁸، نجده ينص في المادة 66 منه على أنه: "يمكن للرياضيين أو مجموعة الرياضيين التعاقد مع ممثل لهم يدعى وكيل اللاعب للاستفادة من خدماته مقابل أجره في ظل احترام القوانين والأنظمة السارية المفعول. يجب أن تصادق على العقد المنصوص عليه في الفقرة أعلاه الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية مع مراعاة أحكام التنظيم الرياضي الدولي، يجب على وكلاء اللاعبين من أجل ممارسة نشاطهم أن يكونوا متحصلين على إجازة تسلمها لهم الاتحادية الرياضية الوطنية المعنية بعد إشعار الوزير المكلف بالرياضة...".

وبالرجوع إلى نظام بطولة كرة القدم المحترفة الجزائرية سالف الذكر، نجده ينص في المادة 58 منه على أنه: "لا يعتبر وكيل اللاعبين الذي لا يحوز على شهادة لاعبين الممنوحة من قبل الاتحادية الوطنية أو الدولية"، كما تنص نفس المادة في فقرتها الثالثة على أنه: "يجب على الوكيل أن يمارس نشاطه وفق عقد مكتوب يخضع للاتحادية"⁹، وبالتالي وباحترام هذه الإجراءات تكون المفاوضات نظامية، وفي كل الأحوال فإنه فيما يتعلق بالتفاوض الدقيق Strict Négociation في عقد العمل يستبعد كل نشاط وساطة غير نظامية، لكن الرياضيين لهم الحرية في اللجوء إلى أي شخص يختارونه لتمثيلهم

⁶ Droit.org ,Code du sport, . Dernière modification: 2021- 05- 09, édition :2021- 05 -11
https://codes.droit.org/PDF/Code%20du%20sport.pdf, le 21-05-2021 à 21 :30.

⁷ لائحة الاحتراف وأوضاع اللاعبين وانتقالاتهم في المملكة العربية السعودية، المادة 01 فقرة 14، 1434 هـ، 2013 م.

⁸ القانون رقم 05-13، المؤرخ في 23 يوليو 2013، المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، الجريدة الرسمية عدد 39، المؤرخة في 31 يوليو 2013، ص3.

⁹ règlement des championnats du football professionnel, Fédération algérienne de football, FAF, Algérie, Edition 2015.

ومساعدتهم، وبالتالي فإن مهمة التفاوض هذه ليست نظامية ولكنها أيضا ليست محصورة على الوكلاء الرياضيين¹⁰، وعليه نتطرق إلى طريقة دفع الأجر من خلال العنصر الموالي.

1.1.2- طريقة دفع أجر الوكيل الرياضي:

إن الرياضيين الذين يختارون اللجوء إلى خدمات الوكيل الرياضي باعتبار أنه ليس إجباري، يجب عليهم أن يبرموا معه عقدا مكتوبا كما أشرنا سابقا، وبالتالي فإن أجر الوكيل مقابل نشاطه كوكيل محدد بـ 10% من مبلغ العقد المبرم بين الأطراف أي الرياضي الأجير والنادي المستخدم، وهذا ما قضت به المادة L222-17 من قانون الرياضة الفرنسي.

كما يجب الإشارة إلى أنه يحظر على الوكيل الرياضي الحصول على أي أجر و بأي طريقة كانت من الرياضي القاصر Sportif mineur وذلك ما نصت عليه المادة L222-5 من قانون الرياضة الفرنسي أيضا، وذلك تحت طائلة العقوبات الجزائية والتي تقدر بسنتين حبس، وثلاثين ألف أورو كغرامة مالية وفقا لما جاءت به المادة L222-20 من نفس القانون، مع إمكانية أن ترتفع الغرامة إلى ضعف المبلغ الذي تحصل عليه الوكيل من الرياضي القاصر.

أما بالرجوع إلى قانون الرياضة الجزائري وبالتحديد القانون 05-13 المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، فنجد أنه لم يحدد أجر وكيفية حصول الوكيل الرياضي على أجره، بل اكتفى بقوله في المادة 66 منه على أنه يمكن للرياضيين أو مجموعة الرياضيين للتعاقد معهم مثل لهم يدعى وكيل اللاعب للاستفادة من خدماته مقابل أجره في ظل احترام القوانين والأنظمة السارية المفعول، لكن بالرجوع إلى القانون 04-10¹¹ نجده ينص في مادته 37 فقرة 01 على أنه: "يمكن للرياضيين أو مجموعة الرياضيين التعاقد مع ممثل عنهم يسمى مدير أعمال Manager للاستعانة بخدماته مقابل أجره لا يمكن أن تتعدى خمس 5/1 مبلغ العقود المبرمة لفائدتهم"، ولعل ذلك للدور الذي يلعبونه وهو ما سننتطرق إليه في العنصر التالي.

3.1.1- فائدة الوكلاء الرياضيين:

فضلا عن معرفة الوكلاء الرياضيين للمجال الرياضي وقيمة النوادي والرياضيين وكذلك قيود سوق العمل الرياضي، فإن هؤلاء الوكلاء الرياضيين يلعبون دورا جد مهم يتمثل في المساعدات القيمة التي يقدمونها للرياضيين لاسيما الأقل شهرة، من أجل إيجاد نوادي تتناسب مع خصائصهم ومميزاتهم

¹⁰ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P26.

¹¹ القانون رقم 04-10، المؤرخ في 14 غشت 2004، المتعلق بالتربية البدنية والرياضة، الجريدة الرسمية عدد 52، المؤرخة في 18 غشت 2004، ص12.

ومؤهلاتهم الرياضية والشخصية، وبالتالي فإن الوكلاء الرياضيين لهم أهمية كبيرة ودور مهم ومفيد يسمح بتبسيط وتسهيل المعاملات في سوق العمل الرياضي le marché du travail sportif¹²، ومع ذلك يمكن التساؤل عن مصلحة الرياضيين الكبار الذين لهم شهرة عالمية في الدفع مقابل خدمات الوكيل الرياضي من أجل وضعهم في ناد؟.

هؤلاء الرياضيين حقيقة هم الأقلية بالنسبة لجماعة الرياضيين في نفس اختصاصهم الرياضي، لكنهم في المقابل يتقاضون أكبر الإيرادات وبالتالي هم يعتبرون الصفقة بالنسبة للوكلاء الذين يتقاضون أجرهم عن طريق نسبة من عقد العمل، هؤلاء الرياضيين المشهورين عالميا حسب رأي الفقه¹³ لا يحتاجون بالضرورة إلى وكيل من أجل وضعهم في ناد معين أو من أجل الحصول على وظيفة في ناد معين، وذلك نظرا لقيمتهم الرياضية وسمعتهم من الناحية العملية، وبالتالي فإن الأندية تأتي مباشرة للاتصال بهؤلاء الرياضيين.

1.1. 4- المزايا النسبية للمحامي في إطار المفاوضات على عقد العمل الرياضي:

يرى الفقه بأن الرياضي العالمي لديه مصلحة في توكيل محامي ليس بوكيل بدلا من وكيل رياضي أو محامي وكيل¹⁴، وهذا لعدة أسباب من بينها:

- أن المحامي من الأرجح أنه متمكن أكثر في الأعمال القانونية، فالمحامون لديهم تكوين قانوني أكثر من الوكلاء الرياضيين.

- أن الرياضي سيقوم بادخار أكثر للمال على أساس أن المحامي يتلقى أجره عن طريق أتعابه من الوقت الذي مضى وليس عن طريق أخذ نسبة من عقد عمل الرياضي فالوكيل يعمل من 4 حتى 20 ساعة مثلا في المفاوضة أو التفاوض وقد يأخذ من خلالها أموالا طائلة قد تصل إلى الملايين، خاصة إذا كانت مدة العقد أطول وبالتالي فإن أجره يفوق أجر المحامي أو يضاعفه عشرات المرات.

- المحامي يخضع لقيود صارمة والتي منها مثلا ما يعرف بأخلاقيات المهنة un secret professionnel absolu والتي يلتزم من خلالها بالمحافظة على أسرار المهنة والتي تضمن للرياضيين السرية التامة التي ترتبط بالمفاوضات ومحتواها.

¹² J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P25.

¹³ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P25.

¹⁴ Benjamin Peyrelevade, De l'exercice pratique de deux professions complémentaire , jurisport, juris éditions, Dalloz, numéro 98, France, mai 2010, p 42.

- الأموال التي يتحصل عليها المحامي في فرنسا يجب أن توضع في حساب في صندوق مالي خاص بالمحامي وذلك من أجل الرقابة عليهم la caisse de règlement pécuniaires des avocats «CARPA» والتي تضمن تتبع وشفافية العمليات المالية والتي تكون بمناسبة انتقال الرياضيين، ومع ذلك هناك بعض المسائل التي تميز الوكيل الرياضي عن غيره وهي ما سنعرضه الآن.

1.1. 5- العروض الإضافية للوكيل الرياضي:

يرى الفقه¹⁵ بأن الوكيل له أعمال إضافية أخرى أكثر من غيره فهو يرافق الرياضي يوميا وزيادة على أعمال الوساطة والتفاوض يقدم خدمات الإرشاد ويقوم أيضا بتنظيم رحلات السفر للرياضي، كما أنه يقوم بضبط بعض المسائل المتعلقة بالجانب الشخصي للرياضي كالسكن والعلاقات مع الصحافة وكذلك التنسيق مع مدراء الفرق... إلخ، ومع ذلك يرى البعض بأنه لا شيء يبرر من حيث المبدأ تقاضي الأجور على هذا النحو، أي عن طريق نسبة من عقد العمل.

2.1- حماية المفاوضات في عقود عمل الرياضيين المحترفين:

وتكون ببعض التقنيات القانونية وهي:

2.1. 1- المحادثات و اتفاقيات المبادئ Pourparlers accords de principe:

وتتمثل في :

أ- قضايا التفاوض Enjeux des négociations:

في مسائل التفاوض تعتبر عقود عمل الرياضيين المحترفين في نظر الأندية عقود يمكن أن تمثل أحيانا استثمارات مالية ضخمة وخطيرة، فرواتب الرياضيين والمدربين للحصول على أفضلهم من طرف الأندية من المحتمل أن تصل إلى مبالغ تقدر بالملايين، وزيادة على ذلك فإن في أثناء موسم انتقال الرياضيين فان النوادي المستخدمة Les Clubs Employeurs تدخل في منافسة شرسة من أجل الحصول على توقيع الرياضي الذي يكون عليه الطلب¹⁶.

ب- إمكانية قطع المحادثات Liberté de rompre les pourparlers:

إن موضوع هذه المسألة الاقتصادية والرياضية يتمثل في توقيع عقود عمل الرياضيين والتي غالبا تسبقها مرحلة المفاوضات والتي تسمح للأطراف بوجود (النادي والرياضي المحامون والوكلاء) بالاتفاق

¹⁵ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P26.

¹⁶ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P26.

على النقاط الأساسية للعقد المقترح وهي المتمثلة في (الأجر والمدة... إلخ) فهذه المفاوضات يمكن أن تكون مؤطرة قانوناً، لكن المبدأ هو أن كلا من الأطراف تبقى له الحرية في عدم إبرام العقد المقترح، وضع حد للمحادثات.

إن الاجتهاد القضائي لمحكمة النقض الفرنسية وضع حد لهذه الحرية، بحيث أوجبت على الأطراف التفاوض بشكل جدي وحسن نية وعدم قطع المفاوضات لأسباب غير واضحة وأسباب غير قانونية¹⁷، لاسيما عندما يكون الطرف الآخر جدي في الارتباط قانوناً من أجل إبرام العقد المقترح.¹⁸

ج - اتفاق المبادئ : Accord de principe

من أجل تأطير الخطوات وتحديد طريقة التفاوض، فإنه يمكن للأطراف اللجوء إلى اتفاقات مبدئية، ويعتبر موضوع مثل هذا الاتفاق إجباري للأطراف للتفاوض بحسن نية من أجل عقد العمل المقترح، حيث يتم من خلاله الاتفاق على شكلية التفاوض مثلاً: الأشخاص المخولين للتفاوض، رزمة التفاوض، الطريقة المستخدمة، التقارير والمحاضر... إلخ، حيث تم الاعتراف بهذا الإجراء من قبل محكمة النقض الفرنسية¹⁹، من أجل حماية المفاوضات يمكن للأطراف أن يلجؤوا إلى اتفاق المبادئ، بحيث أنه يسمح بتفصيل التفاوض من خلال الاتفاق النهائي للأطراف على النقاط الأساسية، ويتم تسجيل ذلك كتابة، حيث أنه يتم تسجيل محتوى اجتماع التفاوض ويتم التوقيع على ذلك من طرف الأطراف، وهكذا يتم الوصول إلى الاتفاق النهائي من أجل العقد.

إن الاجتهاد القضائي ذهب إلى أنه يجب على الأطراف التفاوض بحسن نية²⁰، ومع ذلك عندما لا يتم التوصل إلى اتفاق بين الأطراف حول العناصر الأساسية للعقد والتي لاسيما منها الأجر والمدة فإن هذه التقنية تجعل للأطراف الحرية لقطع المحادثات قبل الدخول في ما قبل التعاقد الذي سنعرضه الآن.

2.2.1 - ما قبل التعاقد Avant-contrat

يلتجئ عالم الرياضة شيئاً فشيئاً إلى تقنية ما يعرف بما قبل التعاقد، وهذه التقنية التعاقدية تعتبر الأكثر حماية والأكثر توافقاً بالنسبة للتفاوض على العقد نظراً لمخاطره الاقتصادية، فبالنسبة لغير القانونيين أي الذين ليس لديهم تكوين قانوني، كغير المحامين، فإن تقنية ما قبل التعاقد تعتبر مضللة، لأنها قد توحي له بأن هذه الأعمال تكون في إطار العقد، إلا أن هذه الأعمال تقع قبل إبرام العقد بحيث أنها لا تعتبر عقداً حقيقياً، فهي ليست لها القيمة القانونية التعاقدية في حد ذاتها أي كما للعقد النهائي.

¹⁷ Com., 20 mars 1972, n° 70-14-154, JCP 1973.II.17543, note, J. Schmidt.

¹⁸ Com., 20 Oct 2002, RJDA 2003, n°128.

¹⁹ Soc., 24 mars 1958, JCP 1958, II, 10868, obs, J. Carbonnier.

²⁰ Civ. 1er, 20 juin 1961, D.1961 jur, P03.

في الواقع إن تقنيات ما قبل التعاقد هي عقود حقيقية منفصلة عن العقد النهائي، لكنها تجذب في كثير من الأحيان الأطراف من أجل التعاقد، حيث أن ما قبل التعاقد يعتبر اتفاقا ملزما عندما يتم إبرامه وفقا لقواعد القانون المدني -العقد شريعة المتعاقدين- والتي نصت عليها المادة 106 من ق.م.ج والتي توافقها المادة 1134 من ق.م.ف la loi des parties وليس اتفاقا بسيطا أخلاقيا يفتقر إلى القوة الإلزامية²¹، وسيتم التوضيح أكثر من خلال التقنية التالية المتمثلة في ميثاق الأفضلية.

3.2.1 - ميثاق الأفضلية Pacte de préférence

إن ميثاق الأفضلية هو عبارة عن ما قبل التعاقد بين الأطراف يتم من خلاله الواعد بالالتزام إلى الطرف المقابل له والمستفيد من العقد بعدم إبرام عقد نهائي مع الغير بدون أن يرجع إليه مسبقا وذلك بنفس الشروط، أي أن المستفيد من العقد يعتبر هو صاحب الحق في الأولوية في حال أن الواعد اختار إبرام العقد المتوقع من خلال ميثاق الأفضلية الذي يمكن أن يكون وسيلة للنوادي المستفيدة من العقد من أجل وضع اختيارات على الشباب التي تتعهد بالعمل في المستقبل، وبشكل عام في جميع الحالات التي يكون فيها النادي مهتما بضم رياضي ولكن لا يعلم متى يريد ناديه المستخدم أن يحوله، وبالتالي فإن ميثاق الأفضلية يسمح للنادي عند الانتقال بحماية الصفقة من منافسة الأندية الأخرى التي تسعى للحصول على الرياضي، ومن أجل القيام بهذه التقنية القانونية يجب على النادي المستفيد من ميثاق الأفضلية أن يقوم بإبرام عقدين:

-الأول: يكون مع النادي المستخدم للاستفادة من الأفضلية عند انتقال الرياضي.

- الثاني: يكون مع الرياضي المرغوب فيه من أجل الاستفادة من انتقاله في حالة ما إذا أراد النادي تركه وقبض العائد، وقبل الرياضي مغادرة ناديه القديم من أجل ناد آخر.

حتى يمكن تطبيق هذه المواثيق، يجب على النادي المستفيد أن يقدم عروضاً تقابل أو تفوق تلك التي يقدمها المنافسون، وحتى تكون ذات فعالية يجب على كلا الطرفين أن يضع شرط جزائي والذي بواسطته يحصل أحد الأطراف على تعويض إذا أخل الآخر بالتزامه المتمثل في ميثاق الأفضلية²².

2.1. 4- الوعد بالتعاقد:

الوعد بالتعاقد وفق ما تصرح به المادة 71-01 من ق.م هو اتفاق يعد بموجبه كلا المتعاقدين أو أحدهما بإبرام عقد معين في المستقبل، فهو عقد بمعنى الكلمة يمهد لإبرام عقد آخر وهو العقد الموعود

²¹ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P27.

²² J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P27.

به، وهذا العقد قد يكون ملزماً لجانبين كما إذا وعد (أ) أن يبيع منزلاً لـ (ب)، ووعد (ب) بأن يشتري منزل (أ)، كما قد يكون الوعد ملزماً لجانب واحد، والوعد بالعقد في حقيقته القانونية هو عقد ملزم لجانب واحد، أو الواعد الذي يلتزم في مدة معينة بإبرام العقد إذا أعلن الموعود له إرادته خلال هذه المدة في إبرامه، وعلى هذا قضت محكمة النقض المصرية بأن الوعد بالعقد الملزم للجانبين يساوي العقد نفسه²³، وقد اعتبر بعض الفقهاء الوعد بالعقد من العقود التمهيدية les avants contrats²⁴، ذلك أنه قد تنتهي المفاوضات التي يدخل فيها الطرفان إلى الوصول إلى عقد نهائي، وللتوضيح أكثر نذكر بعض مظاهر الوعد بالتعاقد.

أ- الوعد في التعاقد من جهتين في عقود العمل الرياضية Promesse synallagmatique :de contrat de travail

يرى الفقه الفرنسي بأن الوعد بالتعاقد من جهتين هو العقد الذي يقوم فيه الطرفان بالاتفاق على إعطاء الموافقة على عقد باتباع بعض الشكليات الأساسية مثل الحصول على الترخيص الإداري أو باتباع شكلية معينة لاستكمال إرادتهما، ويتمثل الأطراف الموقعين على الوعد من جانبين على عقد العمل في الرياضي وناديه المستقبلي، ومع ذلك فإن الناديين فيما بينهما أي المحيل والمحال إليه يقومان باتفاق ويتمثل في الوعد بالتعاقد من جانبين في انتظار فترة الانتقال.

وبالتالي فإن الوعد بالتعاقد من جانبين سواء كان موضوعه الانتقال أو عقد عمل فهو تصرف يتمثل في اتفاق الأطراف على عملية انتقال مستقبلية وذلك على خلاف ميثاق الأفضلية والذي يقع على عدم اليقين ما إذا كان النادي يريد ترك الرياضي وما إذا كان هذا الأخير سيوافق على ترك النادي، حيث أن ميثاق الأفضلية يتمثل فيما إذا أراد النادي وكان هذا الأخير موافقاً أن يقوم بالتعاقد مباشرة مع النادي الذي أبرم معه ميثاق الأفضلية.

إن الاجتهاد القضائي الفرنسي اعتبر بأن الوعد بالتعاقد من جهتين في عقد العمل هو عقد عمل²⁵، وبالتالي فإن أي قطع للوعد بالتعاقد من جهتين لعقد العمل المحدد المدة سواء من طرف المستخدم أو الأجير هو بمثابة قطع لعقد العمل المحدد المدة من جانب واحد وبالتالي تحمل نتائج التعويض المرتبطة بمثل هذا القطع²⁶، كما يجب التنبيه إلى أنه حتى يكون الوعد بالتعاقد من جهتين من العقود الشكلية

²³ بلحاج العربي، النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، التصرف القانوني، العقد والإرادة المنفردة، ج1، ط 6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص88.

²⁴ بن شويخ الرشيد، دروس في النظرية العامة للالتزام، دار الخلدونية، الجزائر، 2012، ص67.

²⁵ Soc., 14 janvier 2004, n°01-45.894.

²⁶ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P28.

قانونيا للاعب فإنه يجب إتباع بعض الإجراءات الشكلية المهمة والمتمثلة في التصديق عليه من قبل السلطات المختصة كالاتحاد الرياضي.

ب- الوعد المعلق على شرط **Promesse sous condition**:

لتجنب الآثار الجانبية لمثل هذا التصرف، فإن من الجيد أن يكون الوعد من الجانبين مصحوبا ببعض العناصر الأساسية²⁷ من أجل تكامل إرادة الأطراف، وهذه الشروط هي:

التأكيد كتابة على الوعد في شكل أو في إطار عقد العمل بما يتفق مع اللوائح الصادرة من الاتحادية أو الرابطة المعنية²⁸، التصديق على عقد العمل، نجاح الفحص الطبي لتعيين الرياضي .

كما ينبغي أيضا تحديد في الوعد بالتعاقد من جانبين في عقد العمل ما ينبغي القيام به لتحقيق هذه الشروط الأساسية في الوعد.

وفي حالة الإخلال بهذه الشروط تترتب مسؤولية الطرف المعني بذلك وهو ما قضت به محكمة استئناف باريس²⁹ في قضية قوفران l'affaire Gouffran في 11 أكتوبر 2007 مع نادي باريس سانت جيرمان PSG خارج مرحلة الانتقال، وتتلخص وقائع القضية في إبرام وعد بالتعيين ينص على عقد عمل، ونص هذا الوعد على ثلاثة شروط وهي كالتالي:

الفحص الطبي، تحقيق عقد الانتقال النهائي بين ناديين، التصديق على عقد العمل من خلال التوقيع عليه بعد الاستجابة لشكلية الرابطة.

اعتبرت محكمة استئناف باريس بعد أن طالبت كلا الطرفين، والذي من بينهم صاحب المبادرة في إضفاء الطابع الرسمي على الوعد والذي كان هو النادي، أن النادي المحيل ليس لديه الحق في تقديم عرض بعقد ليووان قوفران مع عدم تنظيم الفحص الطبي وبالتالي الامتناع عن تحقيق الوعد، وبالتالي هو المسؤول³⁰.

ج - غياب إجراء التصديق:

إن الوعد بالتعاقد من جانبين في عقود العمل يسمح بتجاوز مؤقت لشكلية التصديق من قبل الهيئات الرياضية المعنية ففي الركبي مثلا تنص المادة 1.2 من الاتفاقية الجماعية للركبي المحترفة في

²⁷ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P29.

²⁸ محمد سليمان الأحمد، الوضع القانوني لعقود انتقال اللاعبين والمحترفين، ط 1، الدار العلمية الدولية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص47.

²⁹ CA Paris, 16 octobre 2010, n°09-0089, jurisport, n°105-2011, P10.

³⁰ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P29.

فرنسا CCRP³¹ على عقود العمل وتعديلاتها وحتى تكون سارية المفعول يجب التصديق عليها من قبل اللجنة القانونية للرابطة الوطنية للركبي NLR، وفي حالة غياب ذلك فإن العقد يصبح غير قابل للتنفيذ وبالتالي فإن كل من الرياضي والنادي لا يستطيعون المطالبة بالتنفيذ³².

من أجل تجنب الإزعاج، فإن الوعد بالتعاقد من جهتين في عقد العمل يعتبر مفيدا، لكنه لا يعتبر عقد عمل وبالتالي فإنه لا يخضع للوائح الرياضية والتي من بينها الأعمال التي تخضع للتصديق، حيث أنه يبقى في كل الأحوال ملزما للأطراف الموقعين عليه³³.

د- القوة الإلزامية للوعد غير المصادق عليه Force obligatoire de la promesse non homologuées

ظهر ذلك خلال قضية حول الوعد من جانبين بالتوظيف الموقع بين أولمبيك مارسيليا O.M ولاعب كرة القدم الفرنسي فرنسوا كلارك، حيث اعتبرت محكمة استئناف أكس أون بروفونس Aix-en - Provence بأن الاتفاق الذي كان قبل التعاقد مستقل عن عقد العمل، بل متوقع في وقت لاحق، وعلى هذا النحو فهو لا يصلح للتصديق إجباريا، وبالتالي فإن ما قبل التعاقد l'avant- Contrat الذي لم يصادق عليه لا يعتبر باطلا، والرياضي الذي خرق شروط التجديد مع نادي ليون هو ملزم بدفع تعويض إلى نادي مارسيليا بمبلغ يقدر بـ: 130.000 أورو نتيجة الضرر الذي سببه³⁴.

إن إجراء التصديق يبرره داخل اللوائح قلق النوادي الرياضية³⁵، ولكن توقيع الوعد خارج نطاق الانتقال القانوني قد يكون تعديا مباشرا على الفريق³⁶.

حاليا، اللوائح سواء في كرة القدم أو الركبي أو كرة السلة لم تنص على التصديق على ما قبل التعاقد أو ما يعرف أيضا بالعقود التمهيدية³⁷ les avant-contrats، وبالتالي لا تخضع في النتيجة إلى هذا الإجراء، ولكن من أجل الحفاظ على النزاهة الرياضية، فإن الهيئات الرياضية المعنية تكون مهتمة³⁸ بتغيير لوائحها بأن تنص على الرجوع إلى التصديق الإلزامي على الوعد في عقد العمل.

³¹ Convention collective de Rugby professionnel, Ligue Nationale de Rugby, France, version consolidée au 29 avril 2014.

³² Soc., 03 février 1993, n°90-42.070, D, 1995, 168, note, J.P. Karaquillo.

³³ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P29.

³⁴ CA, Aix-en-Provence, 27 juillet 2010, n°29/00622, jurisport, n°103, nov, 2010, P10.

³⁵ Convention collective du rugby professionnel, Ligue Nationale de Rugby, France, version consolidée 29 avril 2014 L'article 1.1.

³⁶ CA, Aix-en-Provence, 30 Aout 2011, n°10-18893, cah. dr. sport, n°25, 2011, P95, note S. le reste.

³⁷ بن شويخ الرشيد، دروس في النظرية العامة للالتزام، المرجع السابق، ص 67.

³⁸ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P30.

هـ - فترات الانتقال :Période de mutation

في أغلب المجالات، تضع اللوائح الرياضية فترات محددة من أجل تنظيم عمليات انتقال اللاعبين من ناد إلى آخر، فعلى سبيل المثال في مجال كرة القدم إن لوائح هذا النشاط صادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم فيفا FIFA حيث تنص في المادة 1/6 على أن اللاعب الرياضي لا يمكن تسجيله مرتين خلال موسم الانتقال إلا مرة واحدة في السنة أي أنه لا يمكن إلا في حالات استثنائية إجراء انتقال للرياضي خارج موسم الانتقال³⁹، وبالتالي فإنه كأصل عام ممنوع خارج هذه الفترة سواء إذا تم إمضاء اتفاقية انتقال بين الناديين من جهة وبين الرياضي والنادي من جهة أخرى. وفي المقابل لا يوجد ما يمنع إبرام اتفاق بالوعد بين النوادي فيما بينهما من جهة وبين الرياضي وناد آخر من جهة.

و- الوعد من جانب واحد في عقد العمل Promesse unilatérale de contrat de travail

وهو أقل شيوعا في الممارسة من الوعد من جانبيين، فهو عقد يلتزم فيه الواعد بإمضاء عقد عمل في إطار شروط محددة، وبالتالي فإن الموعد له هو صاحب الحق في الاستفادة من هذا الحق خلال أجل معلوم⁴⁰.

ونتطرق فيما يلي إلى تكوين العقد.

2- تكوين العقد :Formation du contrat

بعد نهاية المفاوضات يتشكل عقد العمل من خلال توافق إرادتي الطرفين المستخدم والأجير حول محتوى عقد العمل المقترح كالمدة، والأجر وتقديم العمل... إلخ، وتعتبر هذه الطريقة هي الصريحة والعادية لتكوين عقد العمل، فأحيانا قد يدخل الأطراف في علاقة عمل مأجور عن غير قصد، وبالتالي فإن القاضي يقوم بإعطاء التكييف الدقيق لعقد العمل لعلاقتهم الاحترافية⁴¹، وللوقوف على كيفية تكوين العقد نعرض أطراف العقد ثم شروط تكوين العقد على النحو التالي.

³⁹ Règlement des championnats du football professionnel, Fédération algérienne de football Article 23, Op Cit.

⁴⁰ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P32.

⁴¹ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P39.

2.1 - أطراف العقد Parties au contrat

وتتمثل غالبا فيما يلي:

1.1.2-الطرف الأجير Côté salarié

يعتبر عمالا أجرا وفق المادة 02 من القانون 90-11⁴²: "كل الأشخاص الذين يؤدون عملا يدويا أو فكريا مقابل مرتب في إطار التنظيم ولحساب شخص آخر طبيعي أو معنوي، عمومي أو خاص، يدعى المستخدم"، وبالتالي فإن الفقه⁴³ يرى أنه ينبغي لتوافر صفة العامل أن يكون إنسانا ذكرا أو أنثى بالغاً سن الرشد أو مميزاً، يؤدي عملا ما سواء كان عملا فكريا أو عملا يدويا، ويتم الأداء لحساب شخص آخر طبيعي أو اعتباري تتوفر فيه صفة صاحب العمل، ويتم هذا الأداء تحت إشراف أو إدارة صاحب العمل، مقابل أجر يحصل عليه من يؤدي العمل وسيان أن يكون الأجر عينا أو نقديا.

في المجال الرياضي يعتبر الأجير هو موقع العقد أي الرياضي وإن لم يكن قد بلغ السن القانونية أو كان غير حر فممثل القانوني⁴⁴، فبالرجوع إلى قانون 04-10 في المادة 30 منه نجده يعرف الرياضي على أنه كل ممارس معترف له طبيا بالممارسة الرياضية ومجاز في القانون ضمن نادي رياضي⁴⁵.

يعد الرياضي الطرف الأساسي في عقد العمل الرياضي، حيث ينصب هذا العقد بشكل رئيسي على نشاط هذا الرياضي والذي يتمثل في ممارسة نشاط رياضي معين لصالح النادي المتعاقد معه، وبالتالي فإن الرياضي الأجير هو شخص طبيعي يتعهد بممارسة نشاط رياضي معين لحساب النادي وتحت إشرافه وإدارته، فالرياضي الأجير يجب أن يكون شخصا طبيعيا ذلك لأن علاقته بالنادي تقتض أداء مجهودات بدنية وذهنية⁴⁶، ومن ثم لا يمكن أن يتعهد بممارسة نشاط رياضي شخص معنوي وإن كان يمكن أن يبرم عقد مقاوله، حيث يقوم بتنفيذ الأداء الرياضي عماله وإن كان ذلك نادرا جدا من الناحية العملية، ومع ذلك فهناك بعض شركات الأشخاص تقوم بمهمة الوساطة بين الأندية لتسهيل انتقال اللاعبين، ويطلق عليهم سماسرة اللاعبين في الأوساط الرياضية ومهمتهم فقط تنحصر في عملية

⁴² القانون رقم 90-11، المؤرخ في 21 أبريل 1990، المتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية عدد 17، المؤرخة في 25 أبريل 1990، ص562.

⁴³ علي عوض حسن، الوجيز في شرح قانون العمل، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص47.

⁴⁴ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P39.

⁴⁵ القانون 04-10 المتعلق بالتربية البدنية والرياضية، سالف الذكر.

⁴⁶ Gérald Simon, Les contrats des sportifs l'exemple du football professionnel , 1er édition, presse universitaire de France, Paris,2003,p84 et siut.

الوساطة، ولا يشترط في الرياضي الأجير أن يكون وطنيا فالأجنبي المرخص له يستطيع إبرام عقد عمل وذلك وفقا للقانون والتنظيم الساري المفعول في إطار علاقات العمل.

ويشترط في الرياضي الذي يرغب في ممارسة نشاط رياضي أن يكون مسجلا رسميا في كشوف النادي الذي يلعب لحسابه في الإتحاد الرياضي المعني، فعقد العمل الرياضي لا يكون نهائيا إلا بعد اكتساب الرياضي الأجير لعضوية الإتحاد الرياضي كمحترف⁴⁷.

تستلزم بعض اللوائح الرياضية الاحترافية لتسجيل الرياضي في الإتحاد كمحترف إتباع بعض

- استمارة قيد وطلب الرياضي.

- إقرار من الرياضي بأن عقده هو الوحيد والمعتمد مع النادي، وأنه غير مرتبط بأي عقود مع أندية أخرى.

- شهادة انتقال دولية إذا كان اللاعب منتقلا من ناد أجنبي، إذ في هذه الحالة لا يتم تسجيل اللاعب لدى الإتحاد الوطني التابع له ناديه الجديد ما لم يستلم هذا الإتحاد شهادة انتقال دولية لهذا اللاعب من الإتحاد الوطني التابع له ناديه القديم.

1.2. 2- الطرف المستخدم Côté employeur: يعتبر النادي الرياضي الطرف الثاني في

عقد العمل الرياضي، فهو صاحب العمل بالنسبة للرياضي الأجير الذي يحترف نشاط رياضي معين، وهذا النادي الرياضي يكون غالبا من الأندية المحترفة، ففي فرنسا مثلا في مجال الرياضة الاحترافية يعتبر شركة رياضية وفي غياب هذه الأخير يمكن أن يكون جمعية رياضية⁴⁸.

أما في الجزائر فإنه في مجال الاحتراف الرياضي، فإنه لا يمكن ممارسة النوادي للاحتراف ما لم تكن هذه النوادي محترفة، وذلك طبقا للمرسوم التنفيذي 06-264⁴⁹ وأيضا طبقا للقانون 13-05 السالف الذكر في المادة 79 منه، وعليه يهدف هذا النادي الرياضي المحترف لاسيما إلى تحسين مستواه التنافسي الاقتصادي والرياضي، وكذا لرياضييه عبر مشاركته في التظاهرات والمنافسات الرياضية مدفوعة الأجر وتوظيف مؤطرين ورياضيين مقابل أجر وكذا ممارسة كل الأنشطة التجارية المرتبطة بهدفه.

⁴⁷ عبد الحميد عثمان الحنفي، عقد احتراف لاعب كرة القدم -مفهومه- طبيعته القانونية- نظامه القانوني- دراسة مقارنة بين لوائح الاحتراف في

بعض الدول العربية، المرجع السابق، ص92.

⁴⁸ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P39.

⁴⁹ المرسوم التنفيذي رقم 06-264، المؤرخ في 08 أوت 2006، المتعلق بضبط الأحكام المطبقة على النادي المحترف ويحدد القوانين الأساسية النموذجية للشركات الرياضية التجارية، الجريدة الرسمية عدد 50، المؤرخة في 09 غشت 2006، ص3.

إن إنشاء شركة رياضية حق لكل شخص طبيعي أو معنوي من جنسية جزائرية، وهذا طبقا للمادة 10 من المرسوم التنفيذي 06-264 سالف الذكر، كما تنص المادة 81 من القانون 13-05 سالف الذكر على أنه: "يمكن لكل ناد رياضي هاوي وكل شخص طبيعي أو معنوي أن يؤسس ناديا رياضيا محترفا أو يكون مساهما أو شريكا فيه".

وعليه تنشأ شركة رياضية إما مباشرة وإما تتمخض عن نادي رياضي هاوي و لكن بتوفر شروط معينة كما بينتها المادة 82 من قانون 13-05: "عندما يكون يشترك بصفة معتادة في تنظيم التظاهرات والأحداث الرياضية المدفوعة الأجر، والذي تتكون إيراداته، وكذا أجور المؤطرين والرياضيين الذين يشغلهم قد بلغت بعنوان السنة المنصرمة مبلغا يفوق سقفا معينا والذي حددته المادة 05 من المرسوم التنفيذي 06-264 سالف الذكر بقولها: "يمكن لكل نادي رياضي مؤسس بصفة قانونية طبقا لأحكام القانون 90-31⁵⁰ المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 والقانون 04-10 المؤرخ في 14 غشت 2004 والمذكورين أعلاه، والذي تبلغ إيراداته وأجوره 50 خمسين مليون دينار بعنوان السنة المالية الأخيرة، تأسيس شركة رياضية تجارية وفقا للأشكال المنصوص عليها في التشريع المعمول به".

وبالتالي فإن الرياضي الأجير باعتباره عاملا فإن عقد عمله الناشئ عن الاحتراف يكون مع الشركة التجارية الرياضية والتي تأخذ وفق المادة 78 من القانون 13-05 أحد الأشكال التالية: المؤسسة ذات الشخص الوحيد الرياضية ذات المسؤولية المحدودة، الشركات الرياضية ذات المسؤولية المحدودة، الشركات الرياضية ذات الأسهم.

ومن أجل استكمال هذه الجزئية سنتطرق في العنصر الآتي إلى شروط تكوين هذا العقد.

2.2 - شروط تكوين العقد:

لكي ينعقد عقد العمل الرياضي صحيحا، فإن شأنه في ذلك شأن غيره من العقود، يستلزم دائما الأركان العامة للعقد، التراضي والمحل والسبب، فضلا عن شرط الشكل المطلوب في هذا العقد، فإذا تخلف شرط من هذه الشروط فإن العقد يكون باطلا، بالإضافة إلى هذه الشروط فإنه يلزم لصحة هذا العقد أي لكي يكون صحيحا ومنتجا لآثاره بصفة نهائية أن تتوفر شروط أخرى هي الأهلية وسلامة الإرادة من العيوب وإلا كان العقد قابلا للإبطال، وفيما يتعلق بشروط انعقاد العقد فإن شرطي المحل والسبب لا توجد بشأنهما أحكام خاصة تخالف القواعد العامة⁵¹ باستثناء طبيعة المحل والمتمثل في اللعبة

⁵⁰ القانون رقم 90-31، المؤرخ في 04 ديسمبر 1990، المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية عدد 53، المؤرخة في 05 ديسمبر 1990،

ص1686، والمملو بموجب المادة 73 من القانون رقم 12-06، المؤرخ في 12 يناير 2012، الجريدة الرسمية عدد 02، المؤرخة في 15 يناير 2012، ص33.

⁵¹ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص92.

والأجر، فاللعبة هي النشاط الرياضي الذي يمارسه الرياضي لغرض التنافس والوصول إلى الهدف المنشود، والأجر هو ما يتقاضاه الرياضي من النادي ويكون في صورتين⁵²:

الأولى: الأجر الذي يتقاضاه الرياضي على شكل رواتب شهرية ومكافآت وحوافز في حالة الفوز.

الثانية: بدل العقد وهو ما يتقاضاه الرياضي عند توقيع العقد.

أما بالنسبة لشروط صحة العقد، فإن شروط سلامة الإرادة من العيوب أي الغلط والتدليس والإكراه والاستغلال، لا يوجد أيضا بخصوصها ما يخالف القواعد العامة، ولهذا فإنه يتم الإحالة بشأن هذه الشروط إلى ما ورد في المؤلفات العامة في نظريات الالتزام.

وعليه نتناول كل من التراضي والشكلية في هذا النوع من العقود.

2.2-1- التراضي في عقد العمل الرياضي:

يعتبر التراضي أهم شرط من شروط تكوين العقد، وبالتالي يجب لانعقاد عقد عمل الرياضي أن يتم التراضي بشأنه بين النادي والرياضي، ويتحقق هذا التراضي قانونا بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن إرادتهما المتطابقتين⁵³، أي بمجرد أن يصدر إيجاب من أحد المتعاقدين ويقترن به قبول مطابق له من المتعاقد الآخر، وسعيا لهذا التراضي فإن النادي والرياضي يدخلان في تفاوض فيما بينهما تمهيدا لإبرام العقد كما أشرنا سابقا، فإذا ما اتفقا على التعاقد من حيث المبدأ فإنهما يقومان بتحديد مضمون العقد مع التقيد في ذلك بنموذج عقد الاحتراف المعد مسبقا من قبل الإتحاد الرياضي⁵⁴.

الأصل أن يتم التراضي بين الرياضي والنادي وفقا للقواعد العامة في العقود بتلاقي إرادتهما دون الحاجة إلى مراعاة إجراءات أو أوضاع معينة، إلا أن هذا العقد يخضع للوائح الاحتراف التي تشترط فضلا عن ذلك توافر شكل خاص في هذا العقد، وكذلك ما تفرضه القوانين العمالية من شكلية باعتباره عقد عمل محدد المدة.

⁵² فرات رستم أمين الجاف، عقد التدريب الرياضي والمسؤولية الناجمة عنه، دراسة مقارنة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009، ص124، 140.

⁵³ الأمر رقم 75-58، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني الجزائري، الجريدة الرسمية عدد 78، المؤرخة في 30 سبتمبر 1975، ص 990، المعدل والمتمم.

⁵⁴ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص93.

2.2.2- الشكلية في عقد عمل رياضي:

سنبرز هذه الحيثية من خلال تطرقنا إلى ما يلي :

أ- وفقا للقوانين العمالية:

إن عقود عمل الرياضيين المحترفين هي عقود عمل محددة المدة، وعلى هذا الأساس يجب احترام متطلبات الشكل المتعلقة بعقود العمل محددة المدة والمتمثلة في الكتابة والتسبيب⁵⁵، حيث تنص المادة 11 من القانون 90-11 المتعلق بعلاقات العمل سالف الذكر على أنه: "يعتبر العقد المبرم لمدة غير محددة إلا إذا نص على غير ذلك كتابة، وفي حالة انعدام عقد عمل مكتوب يفترض أن تكون علاقة العمل لمدة غير محددة".

ومن ذلك يستخلص بأن عقود العمل محددة المدة تكون دائما مكتوبة وتقابل هذه المادة المادة L1242-12 فقرة 01 من قانون العمل الفرنسي بنصها على أنه: "يجب أن يكون عقد العمل محدد المدة CDD مكتوبا، وفي حالة انعدام الكتابة يعتبر العقد مبرما لمدة غير محددة"، وتنص نفس هذه المادة على أنه: "يجب أن يذكر في عقد العمل سبب اللجوء إلى هذا العقد"، وهو تقريبا ما نصت عليه المادة 12 من القانون 90-11 سالف الذكر.

وعليه، ذهبت محكمة النقض الفرنسية⁵⁶ إلى أنه تخضع العقود المبرمة في مجال الرياضة الاحترافية إلى المادة L1242-2,3 من قانون العمل والمتعلقة بعقد العمل محدد المدة.

كما أنه يجب وفقا لنص المادة L1242-12 فقرة 02 أن يتضمن عقد العمل محدد المدة بعض الشروط لاسيما منها⁵⁷:

-تاريخ العمل ونوعه، شرط التجديد إذا كان ضمن عمل محدد المدة.

-تحديد منصب العمل المشغول.

-تحديد الاتفاقية الجماعية المطبقة.

-مدة الفترة التجريبية.

-مبلغ الأجر ومختلف توابعه كالتعويضات والعلاوات وملحقات الأجر في حالة الوجود⁵⁸.

⁵⁵ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P39.

⁵⁶ Soc, 27 Juin 2007, n°05-45.038.

⁵⁷ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P40.

- إسم وعنوان صندوق التقاعد.

وعليه، فإنه وفقا للقوانين العمالية فإن الكتابة تعتبر واجبة في عقود العمل محددة المدة، بالإضافة إلى التسبيب، وبعض الشروط الأخرى المبينة أعلاه.

ب-وفقا للوائح الاحتراف:

نصت لوائح الاحتراف صراحة على أن العقد الذي يكون بين الرياضي والنادي يجب أن يكون مكتوبا بمعنى أن يتم تحريره في ورقة ويوقع عليه الطرفان، فعلى سبيل المثال نصت المادة 2/2 من لائحة الإتحاد الدولي لكرة القدم على أنه: "يعتبر لاعبا محترفا، كل لاعب لديه عقد مكتوب مع ناد".

وقد فسر هذا النص التعليق على تلك اللائحة بقوله إنه يلزم بالضرورة أن يكون عقد الاحتراف مكتوبا، فلا يعترف بمجرد الاتفاق الشفهي بين اللاعب والنادي⁵⁹، وأيضا نصت المادة 08 من نظام بطولة كرة القدم المحترفة الجزائرية سالف الذكر على أن: "اللاعب المحترف يجب أن يكون له عقد مكتوب مع ناديه...".

كما ذهبت أيضا المادة 252 من ميثاق احتراف كرة القدم الفرنسية على أن عقد اللاعب يكون مكتوبا وذلك في إطار قواعد قانون العمل الفرنسي وبالتحديد وفق المادتين 2,3- L1242 و D1242⁶⁰، كما نصت المادة 2/9 من لائحة الاحتراف السعودية سالفة الذكر على أن: "اللاعب المحترف هو اللاعب الذي لديه عقد مكتوب مع أحد الأندية ويتقاضى أجرا نظير نشاطه الكروي يفوق مصروفاته الفعلية التي تترتب عن ذلك".

ومن خلال ذلك يتبين أن الكتابة تعتبر شرطا من شروط صحة العقد ليست لمجرد الإثبات، وإنما هي مطلوبة لانعقاد العقد وهذا وفقا لما نصت عليه لوائح الاحتراف، بحيث يترتب عن تخلفها بطلان العقد⁶¹.

كما يجب التنبيه إلى أنه في المجال الرياضي أغلب اللوائح في مختلف الأنماط الرياضية تضع الشروط مسبقا في عقود الرياضيين، وهو ما يعرف بالعقود النموذجية التي هي عبارة عن نموذج عقد معد مسبقا من قبل الهيئات المختصة، وبالتالي يلتزم الأطراف باستعمالها بملء الفراغات كوضع الأسماء مثلا في الأماكن المخصصة لها في هذا العقد ومبلغ الأجر ومدة العقد، لكن الأطراف تبقى لهم الحرية في

⁵⁸ J-C Lapouble, Droit du sport, l'essentiel en sciences du sport, 1er édition, ellipses, Paris, 2006, p260.

⁵⁹ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص 102 .

⁶⁰ Droit.org, Code du travail, dernière modification: 2021- 05- 14, édition :2021- 05 -15, <https://codes.droit.org/PDF/Code%20du%20sport.pdf>, le 21/05/2021 à 21 :34.

⁶¹ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص 103 .

وضع تعديل على هذا العقد النموذجي أو وضع إضافات عليه، كوضع شروط خاصة كشرط التجديد والتعويضات واستغلال الصورة إلى آخره، مع العلم أنه يجب أن لا يخالف هذا التعديل الشكلية الأساسية للعقد النموذجي.

وهذا ما أكدته صراحة المادة 1.3.2 من الاتفاقية الجماعية الوطنية للركبي في فرنسا، كما نصت هذه المادة على أنه في حالة مخالفة الشروط الإلزامية فإنه لا يتم المصادقة على العقد مع ترك الحرية للأطراف في الشروط الاختيارية⁶².

ونصت المادة 19 من نظام بطولة كرة القدم المحترفة الجزائرية على أن: "العقد يكون وفق النموذج المعد من قبل الاتحادية الوطنية لكرة القدم"، كما نصت المادة 20 من نفس النظام في فقرتها الثانية على أن: "العقد يكون وفق النماذج الموجودة لدى الرابطة ولا يمكن أن يخضع موضوعه إلى تعديل أو إضافة".

ج -العقد المعلق على شرط واقف Contrat sous condition suspensive:

تنص المادة 203 من ق.م.ج بقولها يكون الالتزام معلقا إذا كان وجوده أو زواله مترتبا عن أمر مستقبلي وممكن وقوعه، وتقابلها المادة 1181 من ق.م.ف التي عرفت الشرط الواقف، حيث يعرف الشرط الواقف على أنه الشرط الذي يتوقف نفاذ العقد على تحققه، ويقصد به أن العقد لا ينفذ بحق أحد الأطراف، أو هو الشرط الذي يتحقق وجود الالتزام على تحققه، ويمكن ملاحظة مثل هذا الشرط في عقود العمل المبرمة بين الأطراف الرياضية المحترفة، والتي كثيرا ما تتضمن شرطا يتمثل في التصديق على العقد من طرف الرابطة المعنية أو شرطا يتمثل في نجاح الفحص الطبي، فمثل هذه الشروط عندما تتحقق يدخل العقد حيز النفاذ⁶³.

وعليه نتطرق إلى شرطي التصديق والفحص الطبي كالاتي :

-شرط التصديق:

إن عقود عمل الرياضيين المحترفين تبرم تحت شرط التصديق من قبل الاتحادية أو الرابطة المعنية، حيث تنص المادة 254 من ميثاق كرة القدم المحترفة الفرنسية على أنه: "يرتب العقد آثاره تحت شرط واقف وهو التصديق عليه"، كما أن أغلبية الاتفاقيات الجماعية ومختلف اللوائح الصادرة عن

⁶² J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P40.

⁶³ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P40.

الاتحاديات في جميع التخصصات الرياضية تنص على أن عقود العمل الرياضية تخضع لإجراء التصديق⁶⁴.

وطبقا للمادة 254 من ميثاق كرة القدم المحترفة الفرنسية⁶⁵ فإن التصديق على العقد يتم من قبل رابطة احتراف كرة القدم LFP المكلفة من الاتحاد الفرنسي لإدارة وتنظيم شؤون احتراف كرة القدم في فرنسا، حيث يتعين على النادي بعد التوقيع على العقد مع اللاعب أن يرسل 04 نسخ من هذا العقد مرفقا بوثائق معينة إلى اللجنة القانونية لتلك الرابطة، وتقوم هذه اللجنة بمراجعة العقد والتصديق عليه متى كان متقنا مع أحكام الميثاق، وبعد التصديق على العقد يتم تسليم نسخة منه إلى النادي ونسخة إلى اللاعب أو ولي أمره وترسل نسخة إلى الإتحاد الفرنسي.

وتقريبا هو ما نصت عليه المادة 19 في فقرتها الثالثة من نظام بطولة كرة القدم المحترفة الجزائرية لقولها: "يسجل العقد ويتم التصديق عليه من قبل الرابطة المختصة، ويكون هذا العقد من 04 نسخ نسخة للاعب ونسختين للنادي ونسخة تبقى لدى الرابطة".

وعليه نقوم بتبيان موضوع التصديق من خلال العنصر الآتي.

- موضوع التصديق L'objet de l'homologation :

إن موضوع التصديق أو الهدف منه هو مراقبة العقد إذا ما تضمن الأحكام الإلزامية للنماذج الموضوعة من طرف الاتحاد أو الرابطة المعنية، وبصفة عامة مراقبة إدارة الأندية المحترفة، وعلاوة على ذلك فإن التصديق على العقد هو الإجراء الذي يسمح للإتحاد الرياضي أو الرابطة بتأهيل الرياضي والسماح له بالمشاركة في المنافسات الاحترافية المنظمة من قبل الإتحاد أو الرابطة، حيث تنص المادة 1.2 من الاتفاقية الجماعية للركبي في فرنسا على أن: "كل لاعب يحصل على أجر و/أو مبالغ مالية كانت غير تلك النفقات الفعلية يعتبر لاعبا أجيرا وعقده يخضع إلى إجراء التصديق.

وقد يكون التصديق ضمنا وذلك في حالة ما إذا أصدرت الرابطة المحترفة بإسم الرياضي وثيقة بتأهيله وتقديم شهادة له بذلك⁶⁶.

وينبغي الإشارة أن تخلف هذا الإجراء يترتب عليه جزاءات والتي سنتطرق إليها فيما يلي.

⁶⁴ J.R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, Op Cit, P40.

⁶⁵ Charte du football professionnel, convention collective national des métiers du football, LFP, France, saison 2014/2015.

⁶⁶ J. R. Cognard, Contrat de travail dans le sport professionnel, op cit, P41.

- جزاءات تخلف إجراء التصديق : Sanctions du défaut d'homologation

تنص الاتفاقيات الجماعية المطبقة في المجال الرياضي بالتحديد في فرنسا على جزاءات تترتب في حالة الإخلال بهذا الإجراء، تتمثل في إبطال عقد عمل المعني، حيث تنص الاتفاقية الجماعية للركبي بفرنسا في مادتها 1.2 على أنه: "كل عقد غير مصادق عليه يعتبر غير موجود وليس له أثر"⁶⁷، كما تنص المادة 256 من ميثاق كرة القدم المحترفة الفرنسية سالف الذكر على أنه: "كل عقد أو ملحق عقد لا يخضع للتصديق، أو رفض التصديق عليه، يكون باطلا ولا أثر له...".

ويتضح مما تقدم أن التصديق على عقد عمل الرياضي من قبل الإتحاد يعد شرطاً لانعقاد هذا العقد، بحيث إذا تخلف هذا التصديق وقع العقد باطلاً بطلاناً مطلقاً، أي أنه يعتبر كأن لم يكن ولا يترتب عليه أي أثر قانوني⁶⁸، وهذا ما أكدته كما أشرنا الاتفاقيات الجماعية للرياضة في فرنسا.

لكن بالرجوع إلى اللوائح الصادرة عن الاتحادية الجزائرية لكرة القدم باعتباره النشاط الوحيد الذي يمارس فيه الاحتراف في الجزائر، فنجد أنها تنص في المادة 19 من نظامها على ضرورة التصديق على العقد من قبل الرابطة، بالإضافة إلى ذكر أهمية التصديق في استقرار العلاقة بين اللاعب والنادي وذلك في الفقرة 04 من نفس المادة، لكنه لم ينص صراحة على جزاء الإخلال بهذا الإجراء.

وبالرجوع إلى لائحة الاحتراف السعودية سالفة الذكر نجدها تنص في المادة 15 منها على أنه: "يكون تاريخ نهاية وبداية العقد محددًا باليوم والشهر والسنة الميلادية وفق النموذج المعد من قبل اللجنة، متضمنًا الحقوق والواجبات بين النادي واللاعب والممثل القانوني لأي من الطرفين إن وجد وموقعاً على جميع صفحاته من قبل الطرفين وممهوراً بختم النادي، ولا يعتبر العقد نافذاً إلا بعد موافقة اللجنة عليه".

وإذا كانت لوائح الاحتراف هذه لم تذكر صراحة أن العقد غير المصادق عليه يكون باطلاً، إلا أن ذلك يستفاد من واقع الحال، إذ أن هذا العقد لا يترتب عليه أي أثر من الناحية العملية، فإذا لم يصادق الإتحاد الرياضي أو الرابطة المعنية على العقد، فإن معنى ذلك أن اللاعب لا يسجل في هذا الإتحاد ولا يمنح له رخصة لمزاولة نشاطه الرياضي ولا يمكنه أن يشارك في أية مباراة أو منافسة رسمية ينظمها الإتحاد أو الرابطة ومن ثم ينعدم كل أثر للعقد⁶⁹.

إلا أن هناك رأي آخر يرى أن التصديق على العقد هو شرط نفاذ وليس شرطاً لانعقاد، واستناداً إلى ذات الحجج التي استند إليها صاحب الرأي الأول، لأن عدم التصديق على تعبير أصحاب الرأي

⁶⁷ Convention collective de Rugby professionnel, art 2.1, stipule par exemple « tout contrat [...] non homologué est dépourvu l'existence et d'effet » op cit.

⁶⁸ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص105 .

⁶⁹ رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص105، وكذلك الدكتور عبد الحميد عثمان الحنفي، المرجع السابق، ص100.

أعلاه يفقد العقد كل آثاره، في حين أنه لو كان التصديق شرطاً لانعقاد العقد لكان من الأدق القول أن عدم التصديق يجعل العقد كأن لم يكن بمعنى يجعل العقد باطلاً⁷⁰. وقد ذهبت محكمة النقض الفرنسية إلى اعتبار أن الاتفاق غير المصادق عليه لا يدخل حيز النفاذ وبالتالي فهو غير نافذ⁷¹.

على أنه يجب التنبيه أن التصديق على عقد عمل رياضي من قبل الإتحاد الرياضي لا يحسن العقد من البطلان أو القابلية للإبطال، وإذا كان العقد باطلاً لانعدام التراضي مثلاً أو كان هذا العقد قابلاً للإبطال لعيب في إرادة أحد الطرفين أو لنقص في أهلية الرياضي فإن العقد يظل باطلاً أو قابلاً للإبطال رغم التصديق عليه⁷²، إلا أن هناك بعض الاستثناءات.

- الاستثناءات الواردة على جزاءات الإخلال بالتصديق⁷³:

نذكر منها لاسيما:

• لامبالاة النادي:

في حالة الإخلال بإجراء التصديق نتيجة الإهمال الوحيد للنادي، فمثلاً عدم إرسال الوثائق المطلوبة إلى الرابطة في المواعيد المحددة، وبالتالي فإن الأجير يملك إمكانية الاعتراض والمحافظة على عقد عمله.

• بدء التنفيذ d'execution Commencement:

قام رياضي لكرة اليد بإبرام عقد عمل معلق على شرط واقف يتمثل في التصديق، حيث أن هذا اللاعب بدأ في المشاركة في التدريب الجماعي مع النادي وذلك قبل أن تقوم الهيئة برفض التصديق على العقد لأسباب إدارية، وبالتالي ذهبت محكمة استئناف أوغليون إلى أنه: "بما أن العقد قد بدأ في التنفيذ فإن المستخدم لا يمكنه أن يطالب الرياضي بالشرط الواقف الذي احتواه العقد"⁷⁴.

وعليه فإنه في حالة بدء تنفيذ عقد العمل المعلق على شرط واقف يتمثل في التصديق، فإن هذا الشرط يسقط عند بدء تنفيذ هذا العقد، حتى ولو لم يتحقق هذا الشرط، إلا أنه ينبغي الإشارة إلى بعض الاستثناءات كموقف مجلس الدولة الفرنسي كما سيأتي بيانه فيما يلي.

⁷⁰ محمد سليمان الأحمد، الوضع القانوني لعقود انتقال اللاعبين، المرجع السابق، ص181، وكذلك محمد سليمان الأحمد، الوجيز في العقود الرياضية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص128.

⁷¹ Soc, 03 février 1993, n°90-42.070, D.1995 chr. J-P. Karaquillo.

⁷² رجب كريم عبد الإله، المرجع السابق، ص105، وكذلك عبد الحميد عثمان الحنفي، المرجع السابق، ص105.

⁷³ J. R. Cognard, Op Cit, p 41.

⁷⁴ CA, Orléans, 14 janvier 2010, n°09-02362, jurisport, n°96-2010, P11, note F. LAGARDE.

- موقف مخالف لمجلس الدولة الفرنسي Position contraire du conseil d'état :

إن مجلس الدولة الفرنسي اعتبر صراحة وبكل سهولة أن إجراء التصديق يخلو من القيمة القانونية وتجسد ذلك في قرار ملقا l'arrêt Malaja⁷⁵، حيث ذهبت الاتحادية الفرنسية لكرة السلة FFBB إلى أن الأنسة ملقا ذات الجنسية البولونية لا تعد موظفة قانونية على أساس أن عقد عملها لا يحتوي على تصديق، حيث أن الاتحادية لم تصادق على عقد الأنسة ملقا على أساس تحديد عدد العمال الأجانب، وبالتالي مجلس الدولة الفرنسي رفض هذه الحجة على أساس أن الاتحادية ليست مختصة في وضع قواعد تتعلق بعمل العمال الأجانب، وعليه فإن التصديق على عقد العمل المبرم وفق قانون علاقات العمل لا يمكنه أن يمس بصفة العقد ولا بقانونية عمل الرياضيين الأجانب⁷⁶.

- شرط نجاح الفحص الطبي Sur la condition de Succès de la visite médicale :

إن الفحص الطبي منصوص عليه في القوانين العمالية حيث تنص المادة 07 فقرة 05 من القانون 11/90 على أنه: "على العمال" أن يتقبلوا أنواع الرقابة الطبية الداخلية والخارجية التي قد يباشرها المستخدم في إطار طب العمل أو مراقبة المواظبة". وعليه فإن إجراء الفحص الطبي إجباري وذلك ما أكدته المادة R4624 من قانون العمل الفرنسي، وذلك من أجل مراقبة العامل الأجير أهو مقبول بدنيا لشغل منصب العمل أم لا؟.

هذا الفحص الطبي يكون قبل التعيين أو يكون أيضا قبل نهاية الفترة التجريبية، ويتم إجراءاته من قبل طبيب العمل، وفي المجال الرياضي يقوم المستخدمون في معظم الأوقات بإجراء الفحوصات الطبية أو المراقبة الطبية وذلك بصفة معمقة من قبل طبيب النادي، حيث أن معظم لوائح الاحتراف ترى بأن نتيجة هذا الاختبار الطبي تعتبر شرطا لدخول عقد العمل حيز التنفيذ، حيث تنص المادة 46 من نظام بطولة كرة القدم المحترفة⁷⁷ على أنه لا يمكن لأي لاعب أن يمارس كرة القدم إذا لم يتم مسبقا بإجراء المراقبة الطبية والحصول على شهادة طبية بقبوله، وهو ما نصت عليه أغلب الاتفاقيات الرياضية في فرنسا⁷⁸.

⁷⁵ CE, 30 Décembre 2002, Malaja, Gaz, Pal, 14 et 15 mai 2013, doct. P10, obs. M. CARIUS.

⁷⁶ J. R. Cognard, Op Cit, 42.

⁷⁷ Règlement des championnats du football professionnel, Fédération algérienne de football, FAF, Op Cit.

⁷⁸ J. R. Cognard, Op Cit, p 42.

ولعل من أهم المظاهر الإجرائية في هذا المجال ما يلي:

Prévention l'inaptitude vis à-vis المحيل : du club cédant

قد يكون من الحكمة في حالة وجود اتفاقية انتقال بين ناديين وجود شرط ينص على أنه يمكن حل اتفاقية الانتقال في حالة كان اللاعب غير مرض نظرا لمعايير بدنية أو صحية.

Prévention l'inaptitude vis-à- vis du الرياضي :sportif

تتضمن هذه الحالة وجهان، يتمثل الأول في تعليق القدرات البدنية على شرط واقف في عقد العمل، وبالتالي إذا كان الرياضي لا يفي بالغرض لضعف قدراته البدنية فإن عقد عمله يسقط لعدم تحقق الشرط الواقف، أما الوجه الثاني فإنه يقوم الرياضي بفحص طبي قبل إبرام عقد العمل معه من طرف النادي⁷⁹، أما في حالة عدم الملاءمة فإنه تترتب آثار، والتي سنتطرق إليها في العنصر التالي.

• الفحص الطبي وحالة عدم الملاءمة Visite médical et cas d'inaptitude

أثناء مرحلة انتقال اللاعبين، يشار عبر وسائل الإعلام إلى الاختبار البدني الذي يتعين على الرياضيين القيام به قبل أو بعد إبرام عقود عملهم⁸⁰، وفي الحالة الأخيرة فإنه يتم تعليق عقد العمل على شرط واقف يتمثل في نجاح الفحص الطبي، وفي حالة عدم ملاءمة الرياضي بدنيا أو صحيا يتم حل الاتفاق معه.

حيث أنه في صيف 2010/2011 وبمناسبة انتقال لاعب كرة القدم لويك ريمي من نادي نيس إلى أولمبيك مرسيليا بمبلغ قيمته 12 مليون أورو، حيث أثبتت الفحوصات الأولية من قبل نادي أولمبيك مرسيليا بعد توقيع العقد مع اللاعب بأن لديه مشكل في القلب Anomalie cardiaque، ليتبين أخيرا في الفحوصات الطبية التكميلية بأنه قادر على ممارسة كرة القدم، فأحيانا قد يحدد القصور أو العجز البدني سواء التأكيد أو منع التنفيذ الجيد للعقد، كما يمكن أن يقتبس من حالة ستيف سافيدان أثناء انتقاله من نادي فالانسيان إلى نادي موناكو في 2009، حيث تم رفضه بسبب قصور في القلب، أو في حالة رفض ليليان تورام عند انتقاله من نادي برشلونة إلى نادي باريس سانت جيرمان في 2008 لأسباب مماثلة⁸¹، أما في حالة بدء تنفيذ العقد فالأمر يختلف وهو ما سنبينه تاليا.

⁷⁹ J. R. Cognard, Op Cit, p 42.

⁸⁰ J. R. Cognard, Op Cit, p42.

⁸¹ J. R. Cognard, Op Cit, p42.

• **عدم فعالية الشرط الواقف في حالة بدء التنفيذ Inefficacité des conditions suspensive en cas de commencement d'exécution**

إذا كان العقد المعلق على شرط وقف، والمتمثل في نجاح الفحص الطبي، قد بدأ في التنفيذ قبل إجراء الفحص الطبي أو الحصول على نتيجته، فإن العقد يعتبر نهائياً ويدخل حيز التنفيذ.

وتجسد ذلك في قضية لاعب كرة السلة المحترف الذي أبرم عقده في 14 أوت 2005 وتضمن العقد أن هذا الرياضي يجب أن يقوم بفحص طبي لاحق، أي بعد إبرام العقد وقبل بدء أول تدريب له وأن العقد لا يعتبر نافذاً قبل أن تصدر بحق هذا اللاعب شهادة طبية تؤهله للعب، ولكن في 22 أوت 2005 شارك هذا اللاعب في أول تدريب جماعي له، ليخضع بعدها للفحص الطبي في 25 أوت 2005 الذي أكد عدم كفاءته، ونتيجة لذلك ذهبت محكمة النقض الفرنسية إلى اعتبار أن العقد بدأ في السريان أي في التنفيذ من خلال مشاركة اللاعب في التدريب الجماعي وبالتالي فإن العقد دخل حيز التنفيذ بسبب هذه المشاركة ولا يمكن قطع علاقة العمل، وذلك وفقاً لما تقضي به قواعد العمل وبالتحديد المادة L1243-1 من قانون العمل الفرنسي⁸².

وبهذا نكون قد حاولنا إبراز أهم التقنيات والإجراءات المتبعة في إبرام عقود عمل الرياضيين.

الخاتمة:

إن طبيعة النشاط الرياضي جعلت هذا العقد يختلف عن عقد العمل التقليدي، سواء من حيث كيفية إبرامه أو خصوصية الالتزامات التي تقع على عاتق الطرفين أو الطريقة التي ينقضي بها، ففي كل هذه النواحي توجد أحكام خاصة بهذا العقد ينفرد بها عن غيره من عقود العمل الأخرى. وعليه فإن ما تم استخلاصه من هذه الدراسة هو أن هذه التقنيات القانونية ضرورية في هذا النوع من العقود وذلك حتى يتم إبرامه كما ينبغي وعلى أحسن وجه، ولعل هذه أحد أهم الخصوصيات التي تميزه عن غيره من عقود العمل.

⁸² Soc, 01 juillet 2009, n°08-40.023, D.2010 871, note, LAGARDE, et 400.obs KARAA ; Cah. Dr. Sport, n°17.2009. P100.